

# قانون الدفع غير النقدي نحو رقمنة الدولة



وزارة المالية صارت تمتد مظلة المدفوعات غير النقدية إلى القطاعين العام والخاص. كما تشمل المرحلة الأولى الجامعات ومعاهد التعليم العالي والمدارس الخاصة، إلى جانب مقابل استهلاك الكهرباء، ومياه الشرب، والغاز الطبيعي، والوقود، وخدمات الاتصالات مثل التليفون الأرضي والمحمول والإنترنت، والنقل الجوي والبحري، واشتراكات مترو الأنفاق، وخدمات النقل البري للركاب باستخدام تكنولوجيا المعلومات. وفي هذا الشأن تتاح مهلة ستة أشهر للجهات المخاطبة بهذه اللائحة لتوفيق أوضاعها، مع إتاحة وسائل قبول الدفع غير النقدي للمتعاملين في جميع منافذ تحصيل مقابل الخدمات دون أي تكلفة إضافية.

ويتضمن قانون الدفع غير النقدي عددا من النصوص والقواعد الخاصة بعملية التحول الرقمي والدفع اللانقدي، التي منها ما ينص علي إلزام

بإصدار قانون الدفع غير النقدي الذي أقره مجلس النواب المصري في شهر مارس الماضي، وتم تصديق رئيس الجمهورية عليه في شهر أبريل ٢٠٢٠، يلزم جميع المصالح والأجهزة الحكومية ومنشآت القطاع العام والقطاع الخاص سداد كافة المستحقات المالية الخاصة بها واشتراكات التأمينات من خلال وسائل الدفع غير النقدي في تحصيل الرسوم والغرامات والضرائب والجمارك بالإضافة لمقابل الخدمات والمبالغ المستحقة للجهات المخلفة، إلى جانب أقساط التمويل وأقساط وثائق التأمين، وإضافة لاشتراكات النقابات وصناديق التأمين الخاصة وغيرها من المدفوعات المالية التي تتم من خلال القطاع العام والقطاع الخاص، وذلك بالتنسيق بين وزارة المالية والبنك المركزي المصري.

وبصدور اللائحة التنفيذية لهذا القانون من قبل

بمختلف أنواعها التي تزيد علي ٥٠٠ جنيه بإحدي وسائل الدفع غير النقدي، ومقابل الشراء للأراضي، أو العقارات، أو مركبات النقل السريع إذا تجاوز ١٠ آلاف جنيه، ومقابل الإيجار، أو الاستغلال، أو الانتفاع بالأراضي، أو العقارات، أو مركبات النقل السريع، إذا تجاوز ٥ آلاف جنيه شهريا.

كما تنص اللائحة التنفيذية لقانون الدفع غير الرقمي هذه، علي فتح حساب مخصص ضمن حساب الخزانة الموحد لوزارة المالية، تؤول إليه حصيلة الغرامات التي يقضي بها طبقا لأحكام قانون تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدي. وذلك للصرف علي غراض دعم جهود توفير البنية التحتية لوسائل الدفع غير النقدي بالجهات الحكومية ورفع وعي المواطنين بهذه الوسائل. علي أن يرحل الفائض من أموال هذا الحساب من عام مالي إلي عام آخر. مع تولي إدارة هذا الحساب لجنة مشكلة برئاسة وزير المالية وعضوية ممثلين عن البنك المركزي المصري ووزارات المالية، والتخطيط والتنمية الاقتصادية، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات التي تتعد كل ثلاثة أشهر علي الأكثر، وترفع تقريرا سنويا علي أعمالها ويكونا صرف من هذا الحساب طبقا لللائحة مالية تصدر بقرار من وزير المالية أو من يفوضه بعد موافقة اللجنة المنصوص عليها.

مما سبق من اعتماد قانون الدفع غير النقدي وإصدار لائحته التنفيذية يمثل إحدي الخطوات المهمة من أجل تهيئة البيئة التشريعية نحو تحقيق إنطلاقة قوية لإرساء دعائم مصر الرقمية التي تشتمل علي آليات جديدة لتوسيع قاعدة الشمول المالي امصري والتحول الرقمي للاقتصاد غير النقدي بما يعزز توفير الخدمات الآلية الرقمية التي تيسر علي المواطنين دون تحميلهم أي أعباء إضافية مما يسهم في الإسراع بتطبيقات التحول الرقمي وآليات الدفع غير النقدي الإلكترونية.

الأشخاص الاعتبارية الخاصة والمنشآت بسداد كافة مستحقات العاملين بها والخبراء ورؤساء وأعضاء مجلس الإدارة ، واشتراكات التأمينات الاجتماعية بوسائل الدفع غير النقدي، في الشركات والمؤسسات التي يزيد عددالعاملين بها عل ٢٥ عاملا، أو في حالة تخطي أجور العاملين الشهرية مائة ألف جنيه وفقا لللائحة التنفيذية للقانون. كما يجوز لأجهزة الدولة والأشخاص الاعتبارية العامة التي تتعامل مع الجمهور، أن تمنح المتعاملين معها حوافز إيجابية للسداد بوسائل الدفع غير النقدي، التي منها تخفيض المبالغ المستحقة بنسبة لا تجاوز ٥٪ من قيمتها، ورد جزء من المبالغ المدفوعة بهذه الوسائل بنسبة لا تجاوز ٣٪ من قيمتها، ووضع برامج النقاط أو المكافآت التي تتضمن مزايا مالية أو عينية بما لا يجاوز ٥٪ من قيم المبالغ المدفوعة بهذه الوسائل.

كما نصت اللائحة التنفيذية بأنه علي الجهات المخاطبة بهذه اللائحة سداد الخدمات بإحدي وسائل الدفع غير النقدي إذا تجاوزت قيمته الحد الأقصى المقرر للدفع النقدي، حيث تنص اللائحة التنفيذية علي إلزام أجهزة الدولة والأشخاص الاعتبارية العامة، واشركات التي تملك الدولة كل أو أغلبية رأسمالها سداد مستحقات الموردين والمقاولين ومقدمي الخدمات وغيرهم من المتعاقدين من غير العاملين بها بإحدي وسائل الدفع غير النقدي مع إلزام الأشخاص الاعتبارية الخاصة والمنشآت بمختلف أنواعها بسداد مستحقات الموردين والمقاولين ومقدمي الخدمات متي تجاوزت ٥ آلاف جنيه بإحدي وسائل الدفع غير النقدي، وكذلك مستحقات المشتركين بصناديق التأمين الخاصة وتعويضات التأمين التي تزيد علي ٥ آلاف جنيه، وصرف الإعانات والتبرعات بواسطة الجمعيات والمؤسسات العامة في مجال العمل الأهلي أو غيرها من الأشخاص الاعتبارية أو المنشآت